

النكرة: نظرات في المفهوم ووقفه مع المصطلح

عامر فائل محمد بلحاف

أستاذ اللغة والنحو، قسم اللغة العربية، كلية العلوم والآداب بشرورة، جامعة نجران
قدم للنشر في 1441/10/5 هـ، وقبل للنشر في 1442/6/28 هـ)

الكلمات المفتاحية: النكرة، المفهوم، المصطلح.
ملخص البحث: حاول هذا البحث أن يتعقب (النكرة) مفهومًا ومصطلحًا من خلال تساولين مركزيين هما: كيف ظهر هذا المفهوم عند المتقدمين من النحاة؟ وهل كان مصطلحهم (النكرة) مصطلحًا موفقًا؟ وللإجابة عن هذين السؤالين قسمت الدراسة على مبحثين مسبوقين بتوطئة مقتضبة عن أسباب اختيار الموضوع. عرض المبحث الأول النكرة مفهومًا في تراث المعجميين العرب والنحاة وشراح الألفية، كما تكلم على النكرة من خلال الأحكام، وهل كان مفهومها فعلاً مفهومًا عسرًا؟ وخصّص المبحث الثاني للمصطلح والتعريف، فكان فيه حديث عن مصطلحات العربية، ومبادئ وضع المصطلح الجيد، وموقع النكرة من كل ذلك، بالإضافة إلى تعريفها عند النحاة متقدمين ومعاصرين، وختم البحث باهم النتائج التي توصل إليها، ومنها: أن النحاة العرب مثلوا لمفهوم (النكرة) تمثيلًا عقليًا بوساطة عناصر فردية تعبر عن شيء واحد، واجتمعت هذه العناصر المنفردة لتشكّل الصورة الذهنية لها، وهي صورة فيها من الجلاء والوضوح والبيان الشيء الكثير، كما تحققت للمصطلح صفة (المصطلح الجيد) من خلال توفّر مبادئ وأسس مصطلحية فيه منها: الانطلاق من المفاهيم، والاقتصاد في اللغة، والأخذ بالاستعمال اللغوي الشائع، والتوحيد، والصيغة الواضحة، والسماح بالاشتقاق.

Indefiniteness: An Investigation of the Concept and the Terminology

Amer Fael Mohammad Balhaf

Professor of Language & Grammar, Arabic Department, College of Science & Arts – Sharourah, Najran University

(Received: 5/10/1441 H, Accepted for publication 28/6/1442 H)

Keywords: Indefiniteness, Concept, Terminology.

Abstract. The current research aims at investigating the concept of the indefiniteness as a concept and ad a term, focusing on two main questions: How was this concept coined by traditional grammarians in the ancient times? And has this term been consistent? In order to answer these questions, the study is divided into two sections, preceded by a brief overview of the rationale of the study. The first chapter presents the concept of indefiniteness as used by the Arab lexicographers, grammarians, and writes about Al-Alfiyyas. In addition, the research sheds light on the rules of indefiniteness as to whether it is difficult to grasp. The second chapter was allocated for the definition and term of indefiniteness, where there was a discussion on the Arabic terms of indefiniteness, the principles of coining an appropriate term, and the status of indefiniteness, as well as the definition of indefiniteness by traditional and modern grammarians. The research concludes with the main results it reached such as: the Arab grammarians explain the concept of indefiniteness rationally via several individual elements that mean one thing, that all the elements to make the representation/conceptualization of indefiniteness, which shows that the term has been clear enough and presents the “appropriate term” characteristic since it has certain terminological principles such as, being based on concepts, linguistic conciseness, the common linguistic use, unity, clarity, and derivability.

صدر النخاعة كتب النحو بذكرهما بعد الإعراب والبناء" (السيوطي، 1988، 218/1).

إذن تظهر أهمية موضوع (النكرة) في كونه مهماً في تحديد ضوابط اللغة، وتوقف كثير من الأحكام عليه، كما أن له دوراً لا يمكن التقليل منه في صحة كثير من التراكيب، يضاف إلى ذلك أن المصطلح كثير الدوران في الأبواب النحوية جميعها وفي مقدمتها: المبتدأ والخبر، ونواسخ الابتداء، والفاعل، والحال، والتمييز، وغيرها كثير.

ينضاف إلى ذلك أن النكرة ومعها المعرفة فصيلة نحوية مهمة يُراد بها التعيين، وتساعد بشكل كبير جداً في إدراك وظائف الكلمات في الجملة العربية، كما أن جزءاً من أحكام النخاعة تعتمد عليها، وهذا ما جعل لها دوراً محورياً في نظام اللغة العربية (نحلة، 1997، ص 16). وثمة أمر آخر مهم يجعل من هذا الموضوع جديراً بالبحث، أمر مردّه إلى الحقل التعليمي؛ ذلك أن المعلم والمتعلم يتعاملان مع هذا المصطلح بكثرة، وهذا ما يستدعي تقديمه للطلاب ببسر وسهولة وتقريبه إليهم، وتجاوز أي عسر قد ينشأ، أو أي غموض قد يطرا.

كل هذه المسوغات مجتمعة تجعل من البحث في (النكرة) أمراً ذا أهمية، والبحث في مفهومها وفي مصطلحها وفي تعريفها، خاصة أن عناية اللغويين اليوم يعلم المصطلح صارت كبيرة بعده من العلوم اللغوية الحديثة المهمة التي تبحث في المصطلحات، وطرق وضعها، وتوحيدها، كما يبحث في الظاهرة الاصطلاحية ومسائل الاصطلاح.

المبحث الأول: المفهوم:

المفهوم لفظ مشتق من (الفهم) الذي يشير لغةً إلى معرفة الشيء بالقلب، وعن ابن منظور (ت 711 هـ): "فهمه فهماً وفهماً وفهامة: علمه... وفهمت الشيء: عقلته وعرفته، وفهمت فلاناً وأفهمته وتفهم الكلام: فهمه شيئاً بعد شيء... واستفهمه: سأله أن يفهمه" (ابن منظور، 1999، 459/12). فالمعنى اللغوي (للمفهوم) دائرٌ في المعرفة والعلم، وكأنا عندما نطلق لفظ (المفهوم) نقصد به المعروف والمعلوم، وفي الاصطلاح عرّفه أبو البقاء الكفوي (ت 1094 هـ) بقوله: "هو الصورة الذهنية سواء وضع بآرائها الألفاظ أو لا، كما أن المعنى هو الصورة الذهنية من حيث وضع آرائها الألفاظ. وقيل: هو ما دلّ عليه اللفظ لا في محل النطق" (الكفوي، 1981، ص 860)، وما ذكره أبو البقاء هنا صريحٌ في أن المفهوم صورة ذهنية، والمعنى صورة ذهنية أيضاً، بيد أن المعنى يقتضي لفظاً، والمفهوم لا يقتضي اللفظ بالضرورة، وإذا علمنا أن المفهوم لا يقتضي لفظاً، وهو - في المقام الأول - صورة ذهنية أيقناً أن تقريبه للأذهان أمرٌ ليس باليسير.

وعرّف المنطقة المفهوم تعريفاً غير بعيد عن أرباب الاصطلاح فقالوا إنّه: "المعنى الذهني الذي يثيره اللفظ في الأذهان، واللفظ دلالة كلامية عليه" (حبنكة، 1993، ص 45)؛ ف (النكرة) مثلاً لفظ، وهذا اللفظ عندما يُطلق يثير في الذهن دلالة معينة، وهم - بعد ذلك - يفرّقون بين لفظ جزئي يثير في الذهن الصورة - والصفات التي يدلّ عليها نحو (سببويه)، ولفظ كلي يثير في الذهن الصفات العامة الأساسية التي يشترك فيها الأفراد نحو لفظ (مدينة) (حبنكة، 1993، ص 45)، والكلي في الكلام عندهم غالباً ما يدلّ على التكرات نحو: إنسان، ونجم، ورجل (حبنكة، 1993، ص 35)، والكلي مفهوم "ينطبق على أفراد، وكل فرد من هذه الأفراد هو جزئي لهذا الكلي، وكلّ جزئي يُطلق عليه

مقدمة:

ما زال النحو العربيّ بمسائله وقضاياها شغلاً شاغلاً لكثير من الباحثين، وما زالت مفاهيمه ومصطلحاته مجالاً رحباً للبحث والدرس، يجد الباحث في أبوابه وبين موضوعاته أكثر من فكرة تحتاج إلى وقفة وأكثر من مسألة تحتاج إلى تحييص ورأي، وما من شك أن ذلكم الباحث يجد نفسه في مواضع شتى وهو يجول هنا وهناك مفتوناً بصنيع محكم من القواعد والأصول، حيث استطاع النخاعة تشبيهاً صرح النحو وإقامة أركانه بعمل غاية في الجودة والإتقان، من هذا المنطلق تسعى هذه الدراسة (النكرة) نظرات في المفهوم ووقفه مع المصطلح إلى تعقب مفهوم نحوي قديم وفق أسس علم المصطلح الحديث ومبادئه، وعقد مقارنة بين التراث وعلم المصطلحية، والنظر في مدى توافقها مفهومياً ومصطلحاً وتعريفياً مع مبادئ لغوية معاصرة، نشأت وتطوّرت في السنوات الأخيرة، وصار يُنظر إليها اليوم بعدها منطلقات لأي علم من العلوم.

وانسجاماً مع العنوان فقد انقسم البحث قسمين: الأول في المفهوم والثاني في المصطلح، وسبقاً بتوطئة مقتضية عنوانها (لماذا النكرة؟)، هي أسباب اختيار هذا الموضوع. في المبحث الأول كان هناك كلام على: النكرة في اللغة والاصطلاح، وصورتها عند المتقدمين من النخاعة، وكيف عالجه صاحب الألفية والشراح من بعده، وصولاً إلى أحكام النكرة، لينتهي المبحث بالنكرة والمعرفة معاً: عسرٌ في المفهوم أم تناخلٌ في التقسيم. وخصّص المبحث الثاني للمصطلح ومن بعده التعريف، فكان فيه حديث عن: المصطلح في العربية، ومبادئ وضع المصطلح الجيد وموقع النكرة مصطلحاً منه، ليختم البحث بتعريف النكرة عند المتقدمين من النخاعة وبعض المعاصرين.

وقد اقتضى البحث الإطلاع على الدراسات المتصلة بالموضوع قديمها وحديثها، فأفاد منها وضمن بعضها في الدراسة، وأشار إلى تلك المواضع عند التوثيق، وسلك في منهجه العلميّ مسلك الوصف والتحليل، إذ كان ينقل عن النخاعة، ويحلل ما ذكره، ثم يخضعه لمبادئ علم المصطلح الحديث، وصولاً إلى أحكام ونتائج موضوعية ومقبولة سردت في الخاتمة.

توطئة: لماذا النكرة؟

يقوم البحث العلميّ عادة على تساؤل مركزيّ مفاده: ما سبب اختيار هذا الموضوع؟ وما الذي يميزه عن غيره؟ ولمّ لم يُختَر سواه؟ وهل يمثل هذا الموضوع مشكلةً تستلزم الوقوف عندها والخلوص منها إلى حل أو رأي يُطمأن إليه؟ وتأسيساً عليه ربما تساءل متسائل: لماذا الحديث عن النكرة تحديداً؟ ولماذا البحث فيها مفهومياً ومصطلحاً؟ وهل لهذا المصطلح أهمية تختص به دون سائر المصطلحات النحوية الأخرى؟

تظهر أهمية (النكرة) في كونها القسم الأول لواحد من أشهر الأبواب النحوية، حيث يُعدّ باب النكرة والمعرفة من الأبواب المهمة في النحو العربيّ، بل هو من الأبواب الأولى التي استفتحت بها معظم النخاعة مؤلفاتهم، بعده من المواضيع الأساس التي تنبني عليها مواضيع تالية، وقد تحدّث عن هذه الأهمية عددٌ من النخاعة، فقال المرادي (ت 749 هـ) شارح الألفية: "إنما قدّم الناظم هذا الباب إلى هذا الموضوع، لتوقف كثير من الأحكام الإعرابية عليه، وبدأ بالنكرة؛ لأنها الأصل" (المرادي، 2008، 356/1). وقال السيوطي (ت 911 هـ): "لما كان كثير من الأحكام الآتية تبنى على التعريف والتذكير، وكانا كثيري الدور في أبواب العربية

"النكرة: نقيض المعرفة، والنكرة من الأسماء: ما ليس فيه تخصيص لأحد دون أحد، نحو: رجل و غلام، ومن النكرة: مثلك وشبهك ونحوك وضريك وكافيك وناهيك وحسبك وغيرك، واسم الفاعل الذي بمعنى الحال والاستقبال كقولك: مررت برجل مكرمك غداً، يقدر فيه التثوين؛ أي مكرم لك، كقوله تعالى: عارضاً مُمطرنا (سورة الأحقاف، 24)، أي ماطرٌ لنا. وأنكر النكرات: شيء ثم جوهر ثم جسم ثم حيوان ثم إنسان ثم رجل ونحو ذلك" (الحميري، 1999، 6742/10)، لقد تحدثت نشوان في نصه هذا عن أكثر من أمر، فاكنتي أولاً بحد النكرة بأنها نقيض المعرفة، ثم ذكر أن النكرة من الأسماء ما كانت عامة في جنسها ليس فيها تخصيص لفرد دون فرد، أو لأحد دون أحد بحسب تعبيره، وأعقب ذلك بالتمثيل للنكرات، ليصل به الحديث في النهاية إلى مراتب النكرة بادئاً بأنكرها.

وإذا ما انتقلنا إلى المفهوم عند أرباب الاصطلاح، فسجد الشريف الجرجاني (ت 816 هـ) يعرف النكرة بقوله: "النكرة: ما وضع لشيء لا بعينه، كرجل، وفسر" (الجرجاني، 1987، ص 264)، وهذا ما يعني إن الصورة الذهنية لها تظهر في الشيوخ والعموم، فإذا أطلقت علم أنها لا تدل على معين من جنسها. وعرفها أبو البقاء الكفوي فقال: "النكرة: هي ما لا يدل إلا على مفهوم من غير دلالة على تمييزه وحضوره وتعيين ماهيته من بين الماهيات" (الكفوي، 1981، ص 894)، فالصورة الذهنية للنكرة عندها أنها لا تحمل دلالة التمييز والتعيين والحضور للماهية، في إشارة منه إلى أنها عامة غير محددة.

إن أبرز ما يلاحظ في حديث المتقدمين من أرباب المعاجم للنكرة، سواء أكان لغة أم اصطلاحاً أنهم جعلوا النكرة نقيضاً للمعرفة، واستقرت الصورة الذهنية لها عندهم في هذا الأمر، وكانهم حصروا النكرة في معنى الجهل، وينبغي الاعتراف لهم هنا أنهم كانوا موقفين في هذا الاستعمال حين ربطوا بين المعنيين اللغوي والاصطلاح، أو بالأحرى حين لمحو العلاقة بين هذين المعنيين، وهو أمر يقرره علم المصطلح الحديث اليوم على ما سيأتي.

2. النكرة في تراث النحاة المتقدمين:

النكرة - بوصفها مفهوماً أو صورة ذهنية - من المفاهيم التي تطورت عند النحاة بتعاقب الأجيال النحوية، ذلك أن من يتتبع بدءاً من سيبويه (ت 180 هـ) سيلحظ فيه تطوراً تدريجياً شيئاً فشيئاً وصولاً إلى الاستقرار والنضج، وأبلغ دليل على ذلك أننا لو طلبنا هذا المفهوم عند إمام النحاة فسجد صورته الذهنية تتحدد بوساطة عدد من الخصائص أو الأحكام، بل هو أقرب إلى الوصف منه إلى التعريف، اكتفي فيه سيبويه بذكر خفتها، وتمكنها، وكونها الأكثر دوراناً في الكلام، فقال: "واعلم أن النكرة أخف عليهم من المعرفة، وهي أشد تمكناً؛ لأن النكرة أول ثم يدخل عليها ما تعرف به، فمن ثم أكثر الكلام ينصرف إلى النكرة" (سيبويه، 1988، 22/1)، وقد جاء حديث سيبويه هذا عن النكرة في مفتتح كتابه عند كلامه على (باب مجاري أواخر الكلم في العربية)، والملاحظ هنا أنه لم يخص النكرة بتعريف محدد، رغم أن صورتها الذهنية (المفهوم) عنده تظهر في مواضع أخرى متفرقة من كتابه دالة على الشيوخ، ومن أمثلة ذلك حديثه عن النعت: "وإنما كان نكرة لأنه من أمة كلها له مثل اسمه" (سيبويه، 1988، 422/1).

اسم كلي، ف (خالد) مثلاً جزئي، ويطلق عليه اسم (إنسان) الذي هو كلي له" (حبنكة، 1993، ص 37). إن تفریق المناطقة بين اللفظ الجزئي واللفظ الكلي أقرب ما يكون إلى ما نصطلح عليه بالخصوص والعموم، فاللفظ الجزئي خاص يدل على صورة محددة، واللفظ الكلي العام يدل على أفراد يشتركون في صفات عامة، والنكرات - بحسب ما يرون - تندرج ضمن اللفظ الكلي لا الجزئي، ويجدر بنا أن نذكر هنا أن تخصيصنا الحديث عن المفهوم عند المناطقة إنما هو لسبب؛ ذلك أن من الدارسين من يرى أن البحث المصطلحي مجال محصور بين اللغة والمنطق، قال فوستير Foster: "الدراسة العلمية للمصطلحات مجال محدود بين اللسانيات والمنطق" (الخوري، 1988، ص 31).

1. النكرة لغةً واصطلاحاً:

تشير مادة (نكر) في اللغة العربية إلى معان عدة منها: الجهل، والصعوبة، والشدة، والعيب، والجحد، والتغير، فيقال: نكر الأمر نكارة، أي: صعب واشتد، وأنكر الشيء إنكاراً إذا جهله أو جده، وأنكر عليه العمل أي: عابه ونهاه عنه، وتنكر الشيء: تغير، ويقال: تنكر له فلان: أخذ يسيء إليه بعد أن كان يُحسن، أو لقيه لقاء بشعاً، والنكر: الدهاء، والفتنة (ابن منظور، 1999، 232/5-233). ومن الوهلة الأولى يتضح أن (النكرة) لغة حمالة لعدة دلالات لا يجليها إلا السياق، إذ يظهر - بوساطته - المعنى المقصود، غير أن العلماء قديماً كانوا يربحون بعض المعاني على غيرها لأنها أقرب إلى المعنى المراد عما سواها. وتنبيغ الإشارة هنا إلى أن تعدد دلالات المفهوم الواحد أمر له محاذيره في علم المصطلح الحديث، ذلك أنه مدعاة للتداخل والاختلاط، ومن ثم الغموض واللبس.

وإذا ما خصصنا الحديث عند أرباب المعاجم أكثر، فسجد الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 175 هـ) من أوائل المعجميين العرب الذين ذكروا معاني هذه المادة، فقال: "النكر: الدهاء، والنكر: نعتٌ للأمر الشديد، والرجل الداهي، يقال: فوله من نكره، ونكارتة، والنكرة: نقيض المعرفة. والتنكر: التغير عن حال تسرك إلى حال تكرهها، والتكيز: اسم للإنكار الذي يعني به التغير. والنكرة: اسم لما يخرج من الحولاء وهو الخراج من قيح أو دم كالصديد" (الفراهيدي، 1985، 355/5). ويلحظ في كلام الخليل هذا أنه أشار إلى النكرة بعدها نقيض المعرفة، ولم يفصل القول فيها أكثر، وكان ذكر قسمها المشهور (المعرفة) يعني عن أي إيضاح، بيد أنه ذكر تعريفاً للنكرة: "اسم لما يخرج من الحولاء، وهو الخراج من قيح أو دم كالصديد"، يجعل من النكرة لغة مفهوماً متعددًا.

وتميز ابن فارس (ت 395 هـ) بمعنى لم يذكره غيره حين عقد علاقة بين مادة (ن/ك/ر) وما لا يستقر في القلب فقال: "نكر: النون والكاف والزاء أصل صحيح يدل على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب، ونكر الشيء وأنكره: لم يقبله قلبه ولم يعترف به لسانه" (ابن فارس، 1979، 476/5)، فمعيار التفریق بين المعرفة والنكرة عنده أن الأولى تشير إلى ما يستقر في القلب، وتشير الثانية إلى ما لم يستقر في القلب، وكأنه يلمح إلى أن المعرفة ما عُرف وعلم، والنكرة ما جهل وجحد، وإذا ثبت هذا الافتراض فهو لم يخرج من عباءة سابقيه من أرباب المعاجم.

أمأ نشوان بن سعيد الحميري (ت 573 هـ) فقد جاء المعنى عنده أوسع وأكمل، وكأنه قد أفاد ممن سبقه فقال:

وقد اكتفى في تحديده للنكرة بالعلامة، فذكر أنها: ما تقبل (أل) وتؤثر فيها التعريف، ودار شراح الألفية بعد ذلك في هذا الفلك، فلك تحديد النكرة بعلاماتها، بل بعلامة واحدة فقط هي قبول أل، فقال ابن الناظم (ت 686 هـ): "النكرة: ما تقبل التعريف بالألف واللام، أو تكون بمعنى ما يقبله، فالأول: كرجل و فرس، فإنه يدخل عليها الألف واللام للتعريف نحو: الرجل والفرس، والثاني: (نو) بمعنى صاحب، فإنه نكرة وإن لم يقبل التعريف بالألف واللام، فهو في معنى ما يقبله وهو صاحب" (ابن الناظم، 2000، ص 33). وما ذكره ابن الناظم هنا من شرح للبيت الأول ذكره المرادي في توضيح المقاصد والمسالك (المرادي، 2008، 356/1)، وابن هشام (ت 761 هـ) في أوضح المسالك (ابن هشام، 1979، 98/1)، وابن عقيل (ت 769 هـ) في شرحه على الألفية (ابن عقيل، 1980، 86/1).

وتذكر المصادر النحوية علامات آخر للنكرة في مقدمتها (رُب)، ومن أوائل النحاة الذين عنوا بذكر هذه العلامات ابن السراج حيث قال: "وتعتبر النكرة بأن يدخل عليها (رُب) فيصلح ذلك فيها، أو ألف ولام فيصير بعد دخول الألف واللام معرفة، أو تنتهيا وتجمعها بلفظها من غير إدخال ألف ولام عليها، فجميع هذا وما أشبهه نكرة" (ابن السراج، 1987، 148/1). كما تذكر بعضها من العلامات غير الألف واللام ورب: من الدالة على الاستغراق نحو: ما جاءني من رجل، وكلّ الدالة على الاستغراق أيضاً نحو: كل رجل يأتيني فله مال، وكَمْ نحو: كمّ رجل في الدار؟ أو يكون حالاً أو تمييزاً أو اسم (لا) أو خبرها (ابن معطي، 1977، ص 225، والسيوطي، 1990، 73/3).

والحق أنّ الاكتفاء بمفهوم مقتصر على علامة واحدة أو حتى عدد من العلامات يجعله مفهوماً ناقصاً، وهو أمر يوحى بأن المفهوم مضطرب غير واضح، لذا جاء بعض المتأخرين، فبسط القول في المفهوم، وأوضح حدود التعريف على نحو ما نرى عند ابن هشام الأنصاري حين قال في النكرة: "فأما النكرة فهي عبارة عما شاع في جنس موجود أو مقدر، فالأول: كرجل، فإنه موضوع لما كان حيواناً ناطقاً ذكراً، فكلما وُجد من هذا الجنس واحد فهذا الاسم صادق عليه والثاني: كشمس، فإنها موضوعة لما كان كوكباً نهائياً ينسخ ظهوره وجود الليل، فحقها أن تصدق على متعدد، كما أنّ رجلاً كذلك" (ابن هشام، 1963، ص 93)، ويمثل نص ابن هشام هذا أنموذجاً لمرحلة نضج المفهوم واستقراره، مفهوم يعبر عن صورة ذهنية جاء اللفظ دالاً عليها، واتبع - بعد - بتعريف جامع معبر عن دلالة هذا المفهوم.

تجدد الإشارة هنا إلى أنّ عدداً من شراح الألفية كانوا قد تناقلوا أنّ ابن مالك بعد أن فرغ من تعريف النكرة انتقل إلى المعرفة ذاكراً أنها غير النكرة (ينظر: المرادي، 2008، 357/1)، وأنه استغنى بحدّ النكرة عن حدّ المعرفة (الأشموني، 1998، 86/1، والصبان، 1997، 158/1)، والحقّ أنه لم يذكر للنكرة حدّاً، بل اكتفى بالعلامة التي تدلّ عليها وهي (أل)، جاعلاً النكرة: ما تقبل (أل) ويؤثر فيها التعريف، وربما افترض مفترض أنّ هدف ابن مالك من ذلك كان هدفاً تعليمياً صرفاً، إذ حاول تقريب الفكرة لمتعلم النحو العربي دون الخوض في تفاصيل قد تجعل الأمر صعباً مشكلاً، بيد أنه كان قد حدّ النكرة في كتابه الكافية الشافية حدّاً أوضح وأجلى حين قال: ما شاع في جنس كعبد نكرة وغيره معرفة ك (عنترة)

وإذا ما تأخرنا بالزمن قليلاً فسنجد أنّ المفهوم يتضح بعض الشيء عند المبرد (ت 285 هـ) في التعريف الآتي: "الاسم المنكر: هو الواقع على كل شيء من أمته، لا يخصّ واحداً من الجنس دون سائرهم، وذلك نحو: رجل، وفرس، وحائط، وأرض، وكلّ ما كان داخلاً بالبنية في اسم صاحبه فغير مميّز منه، إذ كان الاسم قد جمعهما" (المبرد، 1963، 276/4)، ويلحظ في كلام المبرد هذا أنّ المفهوم بدأ يتضح بالحد والتمثيل، فأبرز ما يميّز النكرة أنّها شائعة في جنسها، تصدق على جميع أفراد الجنس، ولتوضيح قوله مال المبرد إلى التمثيل فذكر أنّ النكرة نحو: رجل، وفرس، وحائط، وأرض.

وتحدث ابن السراج (ت 316 هـ) عن النكرة فقال: "كل اسم عمّ اثنين فما زاد فهو نكرة، وإنما سُمي نكرة من أجل أنّك لا تعرف به واحداً بعينه إذا ذكر" (ابن السراج، 1987، 148/1)، وهو يُعنى هنا بمسألة العموم والشبوع دون أن يرسم حدوداً واضحة بينهما؛ فالنكرة هي العامة الشائعة في جنسها، وأردف تعريفه هذا بعلّة نحوية ذكر فيها سبب تسمية النكرة بهذا الاسم دون غيره، وهي علّة عائدة إلى العموم أيضاً.

وحدّ الرماني (ت 384 هـ) النكرة حدّاً مقتضياً فقال: "المشترك بين الشيء وغيره في موضعه" (الرماني، 1997، ص 68). وتابع ابن جنى (ت 392 هـ) في تعريفه للنكرة المبرد فقال: "النكرة ما لم تخصّ الواحد من جنسه نحو: رجل و غلام، وتعتبر النكرة باللام وربّ نحو: الرجل و الغلام، وربّ رجل وربّ غلام" (ابن جنى، 1972، ص 98)، غير أنّ ما يميّز تعريف ابن جنى هذا أنّه حاول إيضاح المفهوم بإيراد علامات النكرة، وذكر منها رُب، والألف، واللام. إنّ مجمل ما يقال في هذا المقام أنّ مفهوم النكرة ظهر عند المتقدمين من النحاة مفهوماً أقرب إلى الوصف (غير محدد المعالم واضح الحدود) على نحو ما نجد عند سيبويه، ثم أخذ يتطوّر رويداً رويداً على يد من تلاه كالمبرد وابن السراج وابن جنى بتعريف يوضح المراد ويبين المقصود، وقد يُعضد هذا التعريف ويُسند بالتمثيل أو العلة أو العلامات المميزة.

تجدد الإشارة إلى أنّه من النحاة من حاول الربط بين المعنيين اللغوي والاصطلاحيّ عند حديثه عن النكرة على نحو ما صنع العكبري (ت 616 هـ)؛ إذ ذكر المعنى اللغوي لها أولاً ثمّ راح يتلمس المعنى الاصطلاحيّ، فقال: "وأما النكرة فمصدر: نكرت الشيء نكرةً ونكراً إذا جهلته، ثمّ وُصف به الاسم الذي لا يخصّ شيئاً بعينه، ولذلك تقول: هذا الاسم النكرة، وهذا اسم نكرة، كما تقول: هذا الاسم المعرفة، وهذا اسم معرفة" (العكبري، 1995، 471/1)، والحقّ أنّ مسلك العكبري هذا مسلك منهجيّ موفق، تظهر فيه العلاقة واضحة بين المعنى والاصطلاح، وهذا ما يعني أنّ المفهوم - ومن بعده المصطلح - سيكون أكثر دقة في التعبير عن الظاهرة الاصطلاحية المدروسة، ومن ثمّ لن توجّه له - أي المفهوم - سهام النقد أو التخنئة.

3. النكرة عند شراح الألفية:

فرّق ابن مالك (ت 672 هـ) بين النكرة والمعرفة في ألفيته المشهورة (ابن مالك، د.ت، ص 12) فقال: نكرة قابل أل مؤثراً أو واقع موقع ما قد ذكرا وغيره معرفة كهم وذي وهند و ابني والغلام والذي

فرع والثاني: أن جميع الحوادث يقع عليها اسم شيء، فإذا أردت اسم بعضها خصصته بالوصف أو ما قام مقامه، والموصوف سابق على الوصف. والثالث: أن التعريف يفتقر إلى علامة لفظية أو وضعية، والنكرة لا تحتاج إلى علامة" (العكبري، 1995، 501/1).

ب. لا يبدأ بها لأنها مدعاة للبس: قال سيبويه: "ولا يبدأ بما يكون فيه اللبس وهو النكرة، ألا ترى أنك لو قلت: كان إنسان حليماً، أو كان رجلاً منطلقاً، كنت تلبس؛ لأنه لا يُستتكر أن يكون في الدنيا إنسان هكذا، فكرهوا أن يبدؤوا بما فيه اللبس، ويجعلوا المعرفة خبراً لما يكون فيه هذا اللبس" (سيبويه، 1988، 48/1). وعن ابن السراج: "الإخبار عن النكرات لا فائدة فيه إلا بما قدّمنا ذكره في هذا الكتاب، فمتى كان في الكلام فائدة فهو جائز في الحال كما جاز في الخبر" (ابن السراج، 1987، 214/1). وقال ابن هشام: "الأصل في المبتدأ أن يكون معرفة لا نكرة، لأن النكرة مجهولة غالباً، والحكم على المجهول لا يفيد" (ابن هشام، 1963، ص 117).

ج. النكرة معرفة لا مبنية: قال ابن السراج: "وإنما أعربت النكرة ولم تُبن؛ لأنها لم تخرج عن باب غير بابها كما خرجت المعرفة" (ابن السراج، 1987، 332/1).

د. النكرة أخف من المعرفة: جاء في التعليق: "اعلم أن النكرة أخف عليهم من المعرفة، وهي أشدّ تمكناً" (الفارسي، 1990، 45/1)، وفسر العكبري مصطلح الخفة هذا بقوله: "أما النكرة فإنها أخف إذا كان مدلولها معنى واحداً كقولك: رجل، والسامع يدرك معنى هذا اللفظ بغير فكرة، وأما (زيد) ونحوه من الأعلام فيتناول واحداً معيّنًا يقع فيه الاشتراك، فيحتاج إلى فواصل تميزه" (العكبري، 1995، 78/1).

هـ. الشيوخ: مضى القول عند سرد بعض حدود النكرة أنها: ما شاع في جنسه، ومن اللغويين من جعل هذا الجنس موجوداً نحو: رجل، أو مقدراً نحو: شمس (ابن سيده، 1993، 62)، وقال السهيلي (ت 581 هـ): "وشيوخ النكرة في جنسها على العموم" (السهيلي، 1992، ص 112)، ويرتبط بهذا الشيوخ أنها غير محددة الوقت ولا معلومة المقدار.

و. وصف النكرة يقرّبها من المعرفة: قال ابن السراج: "إذا وُصفت النكرة بشيء قرّبتها من المعرفة وحسن الكلام، تقول: جاني رجل من بني تميم ركباً، وما أشبه ذلك" (ابن السراج، 1987، 214/1). وجاء في معنى اللبيب في معرض الحديث عن حكم الظرف والجار والمجرور بعد المعارف والنكرات من حيث الوصفية والحالية: "ومحتملان لهما في نحو: يعجبني الزهر في أكمامه، والثمر على أغصانه؛ لأن المعرف الجنسي كالنكرة، وفي نحو: هذا ثمرٌ يانغ على أغصانه؛ لأن النكرة الموصوفة كالمعرفة" (ابن هشام، 1985، 578/1). وجاء في الفصول المفيدة: "وأما كون النكرة موصوفة؛ فلئن المراد منها التقليل، والموصوف أقلّ ممّا ليس بموصوف، فوصفت لذلك" (العلاني، 1990، ص 261).

ز. النكرات بعضها أنكر من بعض: قال المبرّد: "وهذه المعارف بعضها أعرف من بعض، ونحن مميّز ذلك إن شاء الله، كما أن النكرة بعضها أنكر من بعض" (المبرّد، 1963، 280/4). وفصل ابن السراج: "وهذه النكرات بعضها أنكر من بعض، فكلمة كان أكثر عموماً فهو أنكر ممّا هو أخصّ منه، ف (شيء) أنكر من قولك (حي)، و (حي) أنكر من قولك (إنسان)، فكلمة قلّ ما يقع

ثم شرح بيت النظم هذا بقوله: "ما كان شأنًا في جنسه كحيوان، أو في نوعه كإنسان فهو نكرة، وما ليس شأنًا فهو معرفة، ما لم يكن مقدّر الشياخ. وجملة المعارف سبعة" (ابن مالك، 1982، 222/1).

إن جملة القول هنا إن مفهوم النكرة عند صاحب الألفية وشراحها لا يظهر جامعاً للعناصر التي تشكل الصورة الذهنية للمفهوم، وهو الأمر الذي خلق إشكالا عن المتعلمين الذين أقبلوا - ويقبلون - على دراسة الألفية وشروحها، ومردّد ذلك الإشكال اعتماد المفهوم على العلامات فقط، في حين نرى المفهوم واضحاً عند ابن مالك في الكافية الشافية حين مثل فيه الصورة الذهنية للنكرة بالفاظ معيّنة قريبة من المدارك، وهو الأمر الذي يدفعنا إلى الاعتقاد بأن قصور المفهوم في الألفية كان بسبب ضرورات النظم ليس غير.

4. المفهوم من الأحكام:

يرى أرباب علم المصطلح الحديث أن التعبير عن المفاهيم أمر ليس باليسير؛ لأن المفهوم صورة ذهنية مجردة، وهي تحتاج إلى ما يقربها إلى الأذهان، ومن طرق التقريب: ذكر العناصر التي تندرج تحت هذا المفهوم، أو الأجزاء التي يتألف منها، وربما ذكرت أحكامه، أو مثلت عليه ببعض الأمثلة (بوشاقور، 2016، ص 5). والحق أن المتقدمين من النحاة كانوا قد رسموا لنا صورة ذهنية للنكرة بمجموعة من الأحكام والصفات التي خصّوها بها، ومنها:

أ. النكرة أصل والمعرفة فرع:

تجمع كتب النحو على أن النكرة هي الأصل والمعرفة فرع، "لاندرج كل معرفة تحت كل نكرة من غير عكس، والمعرفة منحصرة بالاستقراء" (ابن الناظم، 2000، ص 33)، ولهذا بدأ النحاة حديثهم في هذا الباب بالنكرة فقدموها على المعرفة (ابن هشام، 1984، ص 69-70، والأشموني، 1998، 85/1، وابن الصانع، 2004، 119/1، والصبان، 1997، 157/1)، ولا تنتقل تلك المصادر خلافاً في ذلك عدا ما ذكره السيوطي حين قال: "مذهب سيبويه والجمهور أن النكرة أصل والمعرفة فرع، وخالف الكوفيون وابن الطراوة قالوا: لأن من الأسماء ما لزم التعريف كالمضمرات، وما التعريف فيه قبل التنكير ك (مررت بزيد وزيد آخر)، وقال الشلوبين: لم يُثبت هنا سيبويه إلا حال الوجود لا ما تخيلته هؤلاء، وإذا نظرت إلى حال الوجود كان التنكير قبل التعريف؛ لأن الأجناس هي الأول ثم الأنواع، ووضعها على التنكير إذا كان الجنس لا يختلط بالجنس، والأشخاص هي التي حدث فيها التعريف لاختلاط بعضها ببعض"، ثم أردف: "وممّا يدلّ على أصالة النكرة أنك لا تجد معرفة إلا ولها اسم نكرة، ونجد كثيراً من المنكرات لا معرفة لها، ألا ترى أن (الغلام غلامي) أصله غلام، والمضمر اختصار تكرير المظهر، والمشار نائب مناب المظهر، فهذا يُستغنى به عن زيد الحاضر" (السيوطي، 1988، 219/1). ومن النحاة من حاول التذليل على أصالة النكرة بأن الشيء تلزمه في بدايات وجوده الأسماء العامة، ثم يُلجأ بعد ذلك إلى الاسم الخاص، ومثال ذلك أن الأدمي إذا وُلد سُمي ذكراً أو أنثى أو مولوداً أو رضيعاً، ثم يوضع له الاسم بعد ذلك (الجوري، 1993، ص 279).

وساق أبو البقاء العكبري عدداً من الدلائل التي تُثبت أسبقية النكرة على المعرفة فقال: "التعريف مسبوق بالتنكير إذ هو الأصل، يدلّ على ذلك أشياء: أحدها: أن النكرة أعمّ والعام قبل الخاص؛ لأنّ الخاص يتميّز عن العام بأوصاف زائدة على الحقيقة المشتركة، والزيادة

المعرفة عسرٌ يُعجز علماء النحو وتعليمه عن الوصول إليه، وما ذلك إلا لأن مفهومه لم يتحدّد على وجه الدقة، فبعض الأسماء يتردّد بين التعريف والتكثير، وبعضها الآخر يُستعمل أكثر من استعمال، وهذا يعني أن الصورة الذهنية للمفهوم لن تكون ثابتة مستقرة، وهو أمر يخلق مشكلة في المفهوم يتبعها إشكال في التعريف أو الحدّ.

ونسب جلال الدين السيوطي إلى ابن مالك أنّ حدّ النكرة عسرٌ، وهي ما عدا المعرفة (السيوطي، 1988، 218/1)، بيد أنّ ما ذكره ابن مالك هو العكس، وربما كان هذا من صنيع النسخ، غير أنّه عاد فقال في النكرة والمعرفة: "وقد أكثر الناس حدودهما وليس منها حدّ سالم، قال ابن مالك: من تعرّض لحدّهما عجز عن الوصول إليه دون استدراك عليه" (السيوطي، 1988، 218/1)، ما ينصّ نصّاً على أنّه وهم في النقل عن ابن مالك.

وتأسيساً على ما سبق نستطيع القول إنّ النكرة والمعرفة ظهرت في تراث علماء العربية أشبه ما تكونان بوجهين لعملة واحدة، فالنكرة عندهم خلاف المعرفة والمعرفة خلاف النكرة، بيد أنّ حديثهم المطول عن النكرة جعل صورتها الذهنية أكثر وضوحاً، في حين بقيت صورة المعرفة غير محددة حين فصرت في الأنواع التي تندرج تحتها فقط، هذا أمر، وأمر آخر أنّه لا يمكن لنا أن نرسم حدوداً فاصلة بينهما تكون نهائية، بل لا بدّ من وجود تداخل يطرأ بين الحين والآخر وفي بعض المواضع، ولنا فيما ذكره الصبّان (ت 1026 هـ) في حاشيته الشهيرة خير دليل، حين رأى أنّ تقسيم الاسم إلى نكرة ومعرفة على سبيل منع الخلو لا منع الجمع؛ قال: "لأنّ المعرّف بلام الجنس نكرة معني، والتحقيق أنّه معرفة معني أيضاً، لأنّه ماهية المشخصة بقيد ظهورها في فرد ما، فالشيوخ إنّما جاء من انتشار الفرد، وهذا لا يفدح في كون الاسم معرفة معني لتعني الموضوع له وهو الماهية، غاية الأمر أنّ انتشار الفرد جعله كالنكرة" (الصبّان، 1997، 154/1). يضاف إلى ذلك أنّ النحاة كانوا قد قسموا النكرة نفسها إلى قسمين، ومن أوائل النحاة الذين تحدّثوا عن هذين القسمين ابن السراج حين قال: "والنكرة تنقسم قسمين: فأحد القسمين: أن يكون الاسم في أول أحواله نكرة مثل: رجل، وفرس، وحجر، وجمل، والقسم الثاني: أن يكون الاسم صار نكرة بعد أن كان معرفة، وعرض ذلك في الأصل الذي وضع له غير ذلك، نحو أن يُسمى إنسان بـ (عمرو)، فيكون معروفاً بذلك في حيه، فإن سُمي باسمه آخر لم نعلم إذا قال القائل: رأيت عمراً، أي العُمريين هو؟ ومن أجل تنكره دخلت عليه الألف واللام إذا تني وجمّع" (ابن السراج، 1987، 148/1).

المبحث الثاني: المصطلح والتعريف:

عادة ما يحتاج المفهوم إلى مصطلح يعبر عنه ويحمل دلالاته، وعادة ما يصاغ للمصطلح تعريف يكون دالاً على المفهوم والمصطلح معاً بعدد من الألفاظ، فكيف يظهر مصطلح (النكرة) في ميزان العلم الحديث؟ وهل استطاع اللغويون العرب تقديمه في تعريف مناسب؟

1. المصطلح:

المصطلح مشتق من الفعل (اصطاح)، واصطاح القوم: "زال ما بينهم من خلاف، وعلى الأمر: تعارفوا واتفقوا" (مصطفى والزيات وعبد القادر والنجار، 2004، ص 520)، وعليه يكون (اصطاح) لغة بمعنى: تعارف واتفق، ولا يبعد التعريف الاصطلاح عن

عليه الاسم فهو أقرب إلى التعريف، وكلّما كثر كان أنكر" (ابن السراج، 1987، 148/1).

ح. النكرة في سياق النفي تعمّ: جاء في شرح التصريح: "النكرة في سياق النفي تعمّ، وإذا عمّت كان مدلول النكرة جميع أفراد الجنس، فأشبهت المعرّف بال" (الأزهري، 2000، 209/1)، وجاء في موضع آخر منه: "لأنّ النكرة الملازمة للنفي تدلّ على العموم أيضاً" (الأزهري، 2000، 639/1).

إنّ الناظر في هذه الأحكام التي ساقها النحاة في مؤلفاتهم عن النكرة، وما خصّوها بها من خصائص يقف وقفة إجلال وإعجاب أمام صنيعهم المتقن، وقدرتهم الفائقة على بناء القواعد وتشبيد الأحكام، ذلك أنّها أحكام تتعاقد لتؤلف صورة لا تشوبها شائبة من ليس أو غموض، فالنكرة أصل لا فرع، والنكرة لا يُبتدأ بها لأنّها مجهولة والحكم على المجهول لا يفيد، وهي معرفة وخفيفة وشائعة، وهي بالوصف تقرب من المعرفة وفي سياق النفي تعمّ، لقد مثل النحاة - بحق - لهذا المفهوم تمثيلاً عقلياً بعناصر فردية (الأحكام والخصائص) تعبر عن شيء واحد، وتتوافر فيها صفات مشتركة، واجتمعت هذه العناصر المنفردة لتتشكّل الصورة الذهنية للنكرة، صورة فيها من الجلاء والوضوح والبيان ما لا يحتاج معها إلى مزيد.

5. النكرة والمعرفة... عسرٌ في المفهوم أم تداخلٌ في التقسيم:

مضى القول في أنّ سببويه كان قد عقد باباً في كتابه بعنوان (هذا باب مجاري أواخر الكلم في العربية)، صدره بالحديث عن النكرة والمعرفة، لكن من غير ذكر حدّ واضح لهما، إذ اكتفى بتعداد صفات النكرة من حيث إنّها أخفّ من المعرفة، وأشدّ تمكناً منها، وإنّ أكثر الكلام ينصرف إلى النكرة (سببويه، 1988، 22/1)، ولم ينصرف لحدّ المعرفة، وإنّ كان صريح كلامه في أنّها خلاف النكرة. وعلى الدرب ذاته سار من بعده من النحاة، فالمرّدد مثلاً لم يذكر للمعرفة حدّاً على الرغم من أنّه عقد باباً كاملاً في كتابه لها وللنكرة، بل اكتفى - بعد ذكر حدّ النكرة - بالقول: "إنّ المعرفة تدخل على أضرب جماعها خمسة أشياء" (المبرّد، 1963، 276/4)، ليسرد بعدها أنواع المعارف، وكأنّه عمد إلى ما يُعرف بالتعريف بالتقسيم (ينظر: حبنكة، 1993، ص 63) بدلاً من ذكر حدّ واضح لها.

وربّما كان ابن جنّي من أوائل النحاة الذين خصّوا المعرفة بحدّ مستقلّ وتعريف واضح دون أن يغيب عنه أنّ مفهوم هذه اللفظة مشكل يحتاج إلى ما يجليه، وأدقّ تجلية له ذكر الأنواع التي تندرج تحته فقال: "وأما المعرفة فما خصّ الواحد من جنسه، وهي خمسة أضرب: الأسماء المضمرة، والأسماء الأعلام، وأسماء الإشارة، وما تعرّف باللام، وما أضيف إلى واحد من هذه المعارف" (ابن جنّي، 1972، ص 99)، مع ملاحظة أنّه أسقط نوعاً تعارف النحاة عليه من بعده أنّه من المعارف وهو الأسماء الموصولة.

وصرّح ابن مالك في شرح التسهيل بوجود إشكال في حدّ المعرفة فقال: "من تعرّض لحدّ المعرفة عجز عن الوصول إليه دون استدراك عليه؛ لأنّ من الأسماء ما هو معرفة معني نكرة لفظاً وعكسه، وما هو في استعمالهم على وجهين" (ابن مالك، 1990، 116/1)، ثمّ ذكر في موضع قريب من هذا أنّ أحسن ما يبيّن المراد من المعرفة هو ذكر أقسامها على نحو ما فعل ابن جنّي، وأردف: "وما سوى ذلك فهو نكرة" (ابن مالك، 1990، 116/1). إنّ ابن مالك هنا يرى أنّ حدّ

من علماء العربية مصطلحاتهم؟ وما الطريقة التي سلكوها فيها؟ وهل كان مصطلح (النكرة) موفقاً؟

1: 2. مبادئ وضع المصطلح الجيد (موقع مصطلح النكرة):

وضع علماء اللغة المحدثون عدداً من المبادئ الواجب اتباعها عند وضع المصطلح، ساعدت أبحاث النظرية المصطلحية على التوصل إليها، ومنها:

- الانطلاق من المفاهيم للوصول إلى المصطلحات وليس العكس.

- الاقتصاد في اللغة عند وضع المصطلح، فالمصطلح الجيد هو المصطلح المقتصد، ذلك أنه سهل في الأداء، ويوفر الوقت في الاستيعاب.
- الأخذ بالاستعمال اللغوي الشائع، وما جرى عليه العرف من المصطلحات (القاسمي، 1985، ص 36، واستيتية، 1995، ص 75، واستيتية، 2005، ص 368).

ويجدر بنا هنا أن نتوقف لنرى موقع مصطلح (النكرة) من هذه المبادئ، وهل يستحق أن تطلق عليه مصطلحاً جيداً؟

أما المبدأ الأول: وهو الانطلاق من المفاهيم وصولاً إلى المصطلحات وليس العكس، فهو ملاحظ في تراث الأقدمين عند حديثهم عن النكرة، ذلك أن الصورة الذهنية له كانت واضحة تمام الوضوح، وهي صورة تشير في الأذهان دلالة معينة عندما تُطلق، دلالة تطوّرت بتعاقب الأجيال النحوية على ما قرّر في المبحث الأول. وأما المبدأ الثاني: مبدأ الاقتصاد في وضع المصطلح، فقد تحقّق لمصطلح (النكرة) بكل استحقاق، ذلك أنه مصطلح مقتصد يتألف من كلمة واحدة فقط، سهل في الأداء، ولا يحتاج إلى وقت كثير لاستيعابه. والأمر ذاته يقال في المبدأ الثالث، حيث أخذ المصطلح بالاستعمال اللغوي الشائع حين جُعِلت النكرة مقرونة بالجهل في المقام الأول، وقد مضت الإشارة إلى أن المتقدمين من علماء اللغة كانوا موفقين في هذا الأمر حين ربطوا بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي.

وإذا كانت هذه المبادئ هي التي يُعَوّل عليها في الوضع، حقّ لنا أن نتساءل أيضاً: كيف يتم اختيار المصطلح المناسب للتعبير عن المفهوم؟

يذهب معظم أرباب علم المصطلح أن اختيار مصطلح ما للتعبير عن مفهوم ما يتم وفق أسس علمية منظمة، في مقدمتها وجود علاقة مشابهة أو مشاركة بين المعنى اللغوي الذي وُضعت اللفظة للدلالة عليه في الأصل، والمعنى الاصطلاحي الذي يُراد تحميله لهذه اللفظة (الخوري، 1992، ص 172)، وهو أمر تمّ الحديث عنه، ثمّ هم يضعون بعد ذلك عدداً من الأسس الإجرائية لوضع المصطلحات هي:

أ. وضع مصطلح واحد للمفهوم العلمي الواحد.

ب. تجنب تعدد دلالات المصطلح الواحد في الحقل العلمي الواحد.

ت. تفضيل الصيغة الواضحة وتجنب النافر والمحظور من الألفاظ.

ث. تفضيل الكلمة التي تسمح بالاشتقاق على الكلمة التي لا تسمح به.

ج. تفضيل الكلمة الخاصة على الكلمة العامة (القاسمي، 1985، ص 106 - 111، واستيتية، 1995، ص 75، واستيتية، 2005، ص 368-386).

وعادة ما يتشدّد المصطلحيون في الأساس الأول، إذ يعدونه مسألة مهمة من مسائل علم المصطلح الحديث، وهم يتعارفون عليه بـ (توحيد المصطلح)،

اللغوي كثيراً، حيث عرّف الشريف الجرجاني الاصطلاح بقوله: "اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما يُنقل عن موضعه الأول" (الجرجاني، 1987، ص 28)، فزاد أن الشيء ينقل عن معناه الأول، ويصير معناه المنقول هو الغالب عليه.

1.1: المصطلح في العربية:

يرى بعض الباحثين أن الطريقة التي وُضعت بها مصطلحات النحو العربي هي - بحق - طريقة إبداعية؛ ذلك أن النحاة وضعوها على غير مثال سابق يُحتذى به ويُسار على منواله، فكانت طريقتهم هذه إبداعاً حقيقياً (استيتية، 2005، ص 355)، ويظهر الإبداع المصطلحي عند المتقدمين في المجال النحويّ تحديداً، حينما اخترعوا مصطلحات لم تكن معروفة من قبل (مطلوب، 1987، ص 82). بينما يرى بعضهم الآخر أن المصطلح اللغوي العربي القديم عانى من مشكلة عدم وضوح المفهوم أو تحديده، ذلك أنه لم ينطلق من المفاهيم وصولاً إلى المصطلحات، وهو ما جعل بعضها - أي المصطلحات - يواجه مشكلة حقيقية، إذ غالباً ما تتسبب مشكلة عدم تحديد المفاهيم تحديداً واضحاً في مشكلة للمصطلح، حيث لن يكون جامعاً لعناصره مانعاً غيرها من الدخول فيها (الحيادرة، 2003، ص 83). غير أنه ينبغي التنويه هنا إلى أن المفاهيم ربّما كانت واضحة في أذهان النحاة وضوحاً أغناهم عن تجليتها وإيضاحها على نحو ما نرى نحن اليوم عند أرباب علم المصطلح الحديث، ويظهر ذلك في عملهم المتقن وبنائهم المحكم عندما صاغوا مصطلحات النحو العربي، وخصّوا أغلبها بمسميات أنبأت عن المراد بكل يسر وسهولة دونما غموض أو لبس، فيما شدّ بعض منها فبقي بحاجة إلى مراجعة.

وعلى الرغم من أن الكلام عن المصطلح وشروطه ومبادئ وضعه من ثمرات علم المصطلح الحديث الذي ظهر ونما وتطوّر في السنوات الأخيرة، بيد أنه ثمة إشارات نجدها في كتب التراث عنه، فأبو البقاء الكفوي مثلاً - تكلم على الاصطلاح كلاماً لا يختلف كثيراً عمّا قرّره علم المصطلح حين قال: "الاصطلاح: هو اتفاق القوم على وضع الشيء، وقيل: إخراج الشيء عن المعنى اللغويّ إلى معنى آخر لبيان المراد... ويستعمل الاصطلاح غالباً في العلم الذي تحصّل معلوماته بالنظر والاستدلال" (الكفوي، 1981، ص 201)، فإذا علمنا أنّ المنظمة الدولية للتقنين قد عرّفت المصطلح بـ "رمز يتفق عليه للدلالة على مفهوم، ويتكوّن من أصوات متصلة أو من صورها الكتابية (الحروف)" (القاسمي، 1985، ص 68)، أدركنا أنّ الكفوي كان سابقاً في تقرير الأمور الآتية:

- الاصطلاح اتفاق بين واضعين على شيء معيّن.
- في الاصطلاح تخرج اللفظة من معناها اللغويّ إلى معنى آخر يقرّره الحقل العلمي.

- الاصطلاح - والمصطلح المشتق منه - أداة العلوم التي تعتمد على الاستدلال.

ولا عجب أن يصف الدكتور/ عبد السلام المسديّ الجهاز المصطلحيّ بـ (اللغة الصورية) في كل علم من العلوم، وأن مفاتيح العلوم مصطلحاتها، وأن مصطلحات العلوم والفنون هي ثمارها القصوى لأنها مجمع الحقائق المعرفية، وهو - أي الجهاز المصطلحي - عنوان ما يتميّز به علم عن علم آخر (المسدي، 1984، ص 11-15). وكل ما ذكر يُظهر المصطلح مهمّاً أهمية بالغة، والعناية به يجب أن لا تقلّ عن العناية بالعلم نفسه، فإذا كان الأمر كذلك حقّ لنا أن نتساءل: كيف صاغ القدماء

بيته: أعلمه بمكانه... والتعريف: الإعلام" (ابن منظور، 1999، 236/9). أما في الاصطلاح فقد عرّفه الشريف الجرجاني بقوله: "التعريف: عبارة عن ذكر الشيء يستلزم معرفته معرفة شيء آخر"، ثم فرّق بين تعريف حقيقي وآخر لفظي فقال: "التعريف الحقيقي: وهو أن يكون حقيقة ما وضع اللفظ بإزائه من حيث هي فيعرف بغيرها. التعريف اللفظي: وهو أن يكون اللفظ واضح الدلالة على معنى، فيفسر بلفظ أوضح دلالة على ذلك المعنى" (الجرجاني، 1987، ص 62). ووضح هنا أن التعريف يستلزم الفاظاً تعبر عن شيء ما أو مصطلح ما، أو هو عبارة أخرى: التعبير عن المصطلح بالفاظ أو الوصف اللفظي للتصور الذي يحمله المصطلح. وقد اكتسب (التعريف) أهمية كبيرة في الدراسة المصطلحية الحديثة، حيث بدأت النظرة إليه بعدة تحصيلاً لصورة الشيء في الذهن أو توضيحاً له (البيقوبي، 2000، ص 13)، وهناك من يرى أن التعريف: مفتاح المفهوم المصطلحي، إذ يحصر إطاره ويحدد معالمه مما يسمح بتصوره وتقريبه من المدارك (الديداوي، 2005، ص 17).

2 : 1 : التعريف عند المناطقة:

عرّف المناطقة (التعريفات) بأنها: "الطريق الكلامي الذي تثقل به التصورات للأخرين" (حبنكة، 1993، ص 25)، وبذلك يظهر التعريف عندهم أشبه ما يكون بالترجمة، ترجمة التصورات إلى ألفاظ، أو ترجمة المعنى الذهني إلى كلام. وعادة ما يُفرّقون بين نوعين من المعرفات هما: الحدود والرسوم، أما الحدود فهي التي تشمل الذاتيات كالجنس والنوع والفصل ويكون شرح المفرد التصوريّ بها، وأما الرسوم فهي التي لم يشمل التعريف فيها شيئاً من الذاتيات، أو اشتمل على شيء منها دون أن يفصل المعرف عن غيره ويميزه عما سواه، وتأسسنا عليه: فهم يعدون الرسوم دون مرتبة الحدود (حبنكة، 1993، ص 62). ويرى أهل المنطق أيضاً أن التعريف إذا اشتمل على تمام ذاتيات الشيء المراد تعريفه فهو أتمّ التعاريف وأكملها، ويطلقون عليه (الحدّ التام)، وأن التعريف إذا اشتمل على بعض الذاتيات وكان هو الذي ميّز الشيء المعرف عن غيره فهو (الحدّ الناقص)، وهو عندهم مرتبة ثانية. كما يرون أيضاً أن الرسم ذو أقسام متفاوتة بعضها أدنى من بعض، فمنها الرسم التام، ومنها الرسم الناقص، ومنها ما هو من قبيل التعريف اللفظي، ومنها ما هو تعريف بالمثال، ومنها ما هو تعريف بالتقسيم (حبنكة، 1993، ص 62).

2 : 2 : النكرة تعريفاً عند النحاة:

مضى القول - عند الحديث في مبحث النكرة مفهومًا - عن بعض التعريفات التي ذكرها النحاة للنكرة، وقد ظهر أولاً أن سيبويه لم يعرّف النكرة تعريفاً محدداً، بل اكتفى بذكر صفاتها أو خصائصها، ثم جاء بعده عدد من النحاة فحدّوا النكرة بعدد من الحدود، وربما كان بعضها رسماً من الرسوم، وقد نجد أنفسنا هنا بحاجة إلى إعادة بعضها من غير إطالة؛ للنظر فيها وتحليلها ومحاكمتها وصولاً إلى أحكام علمية مطمئنة:

- قال الميزد: "الاسم المنكر: هو الواقع على كل شيء من أمته، لا يخصّ واحداً من الجنس دون سائره، وذلك نحو: رجل، وفرس، وحناط، وأرض".
- وقال ابن السراج: "كل اسم عمّ اثنين فما زاد فهو نكرة، وإبنا سمي نكرة من أجل أنك لا تعرف به واحداً بعينه إذا ذكر".

فالمصطلح الجيد هو المصطلح الموحد، بمعنى: المصطلح الواحد الذي يُطلق على مفهوم واحد بعيداً عن اللبس والازدواج، ويكون ذلك عندهم بالتخلص من المترادفات، والمشتراكات اللفظية، وكل ما يؤدي إلى الغموض والالتباس (القاسمي، 1985، ص 35). ولم تحفظ لنا كتب النحو قديماً وحديثاً خلافاً بين النحويين - بصريين أو كوفيين أو غيرهم - في مصطلح النكرة، فجميعهم تواضعوا عليه، وتناقلوه في مؤلفاتهم، وتردّد في كتبهم من غير مرادف آخر أو مشترك لفظي آخر، فكان المصطلح واضحاً من غير غموض، بيّناً من غير لبس، كما لم يحفظ لنا الحقل النحويّ أكثر من دلالة لهذا المصطلح يجعله متعدد الدلالات، بل إنه عندما يُطلق ينصرف الذهن إلى دلالة واحدة فقط.

وتنطبق على مصطلح (النكرة) أيضاً أسس مثل: الصيغة الواضحة التي ليس فيها نافر أو محذور من الألفاظ، كما أنه مصطلح يسمح بالاشتقاق، فقال النحاة قديماً: النكرة والاسم المنكر وتكره و غيرها. أما الأساس الأخير (تفضيل الكلمة الخاصة على الكلمة العامة) فربما احتاج منا إلى تأمل، ذلك أنّ لفظة (نكرة) يغلب عليها العموم لا الخصوص، وربما كان مردّ ذلك إلى معناها الذي يقتضي ذلك، ووظيفتها التي تستدعي ذلك، ولا يمنع من أن تكون عامة في معناها خاصة في حقلها العلمي.

يُضاف إلى ما سبق أنّ طريقة المتقدمين من علماء اللغة في ابتكار مصطلحاتهم، أظهرت هذا المصطلح - شأنه شأن غيره من المصطلحات العربية - بصورٍ ميّزته، منها:

أ. استعمال الكلمة المفردة (النكرة)، ومثله نحو: المعرفة، المبدأ، الفاعل... (استيتية، 2005، ص 362).

ب. قصر المصطلح كما هو وارد في الأمثلة السابقة، وقد مضت الإشارة إلى أنّ المصطلح الجيد هو المصطلح القصير الذي يكون بأقلّ عدد ممكن من الكلمات (استيتية، 2005، ص 366).

ت. قربه من النشاط العلمي والفكري، وهذا ما يجعله مرشحاً للبقاء والدوام والانتشار، لكونه وكون المفاهيم التي تعبر عنها تلك المصطلحات قابلة لذلك (استيتية، 2005، ص 377).

ث. المشاركة أو المشابهة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي، وهو أمرٌ تحدّث عنه في مصطلح (النكرة)، ويجعله معبراً عن المفهوم تعبيراً سليماً (الخوري، 1992، ص 172).

إن خلاصة القول في هذا المقام إنّ مصطلح (النكرة) كان مصطلحاً موفقاً بكل المقاييس إذا ما وُزِن بمبادئ علم المصطلح الحديث وأسسهِ ومنطلقاته، إذ توافرت فيه السمات التي تجعل منه مصطلحاً جيّداً، وأبلغ دليل على أنّ اختيار المتقدمين له من علماء النحو كان اختياراً سديداً قدرته الطويلة على الصمود منذ قرون خلت من غير أن يمسه تغيير أو تبديل، رغم أنه من المصطلحات التي شاعت على السنة النحاة ودارت بكثرة في مؤلفاتهم، وهو أمر يجعله عرضة أكثر من غيره لسهام النقد وربما التخطئة.

2. التعريف:

بعد المصطلح يأتي التعريف، إذ يحتاج المصطلح الذي حُمِل للمفهوم عادة إلى تعريف أو حدّ يبيّنه، والتعريف لفظ مأخوذ من الفعل (عرّف) الذي تشير مادته في أصل اللغة إلى الإعلام؛ جاء في لسان العرب: "عرف: العرفان: العلم... وعرّفه الأمر: أعلمه، وعرّفه"

وشيوع (ينظر: حسن، دت، 208/1-209)، ولم يتطرق بعد ذلك لحد المعرفة، بل سرد بعد انتهائه من حديث مطول عن النكرة أنواع المعارف، ما يشي بأن الإشكال الذي وُجد عند متقدمي النحاة بشأنها انسحب على بعض المعاصرين أيضاً.

خاتمة:

حاول هذا البحث دراسة (النكرة) مفهوماً ومصطلحاً بعقد مقارنة بين التراث النحوي القديم وعلم المصطلح الحديث في مسعى منه إلى استجلاء العلاقة بين مفهوم النكرة ومصطلحها وتعريفها، ليخرج في نهايته بالنقاط الآتية:

• استقرت الصورة الذهنية للنكرة عند المتقدمين من أرباب المعاجم في أنها نقيض للمعرفة، وكأنهم حصروا النكرة في معني الجهل، وقد كانوا موفقين في هذا الاستعمال؛ لأنهم ربطوا بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي، وهو أمر يُقرره علم المصطلح الحديث اليوم.

• ظهر مفهوم النكرة عند النحاة القدامى مفهوماً أقرب إلى الوصف على نحو ما نجد عند سيبويه، ثم أخذ ينضج على يد من تلاه كالمبرد وابن السراج وابن جني بتعاريف توضح المراد وتبين المقصود.

• بدا مفهوم النكرة عند صاحب الألفية وشراحها مفهوماً مشكلاً، لا يظهر جامعاً للعناصر التي تشكل الصورة الذهنية له، ومرد ذلك الإشكال اعتماد المفهوم على العلامات فقط، بل على علامة واحدة فقط.

• مثل المتقدمون من علماء النحو لمفهوم (النكرة) تمثيلاً عقلياً بعناصر فردية (الأحكام والخصائص) تعبر عن شيء واحد، وتتوافر فيها صفات مشتركة، واجتمعت هذه العناصر المنفردة لتشكّل الصورة الذهنية للنكرة، وكانت صورة فيها من الجلاء والوضوح والبيان ما لا يحتاج معها إلى مزيد.

• ظهرت النكرة والمعرفة في تراث علماء العربية أشبه ما تكونان بوجهين لعملة واحدة، بيد أن حديثهم المطول عن النكرة جعل صورتها الذهنية أكثر وضوحاً، وبقيت صورة المعرفة غير محددة حين حُصرت في الأنواع التي تندرج تحتها ليس غير.

• تحققت لمصطلح (النكرة) صفة (المصطلح الجيد) بتوافر المبادئ المصطلحية الآتية فيه: الانطلاق من المفاهيم وصولاً إلى المصطلحات، والاقتصاد في اللغة، والأخذ بالاستعمال اللغوي الشائع، كما انطبقت عليه أسس مصطلحية مثل: التوحيد، والصيغة الواضحة، وإمكان الاشتقاق.

• نقل النحاة تصورهم الذهني للنكرة بالألفاظ التي توضحها، وعبروا عن المفهوم المصطلحي لها بتعريف يحصر إطاره ويحدد معالمه، وهذا ما جعل الصورة الذهنية قريبة من المدارك، وإن اختلفوا في جزئيات هذه الصورة أو العناصر التي تتألف منها.

المصادر والمراجع:

الأزهري، خالد بن عبد الله (ت: 905 هـ) (2000). شرح التصريح على التوضيح. ط (1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

استثنائية، سمير شريف (1995). المشكلات اللغوية في الوظائف والمصطلح والأزواجية. دبي.

استثنائية، سمير شريف (2005). اللسانيات... المجال والوظيفة والمنهج. ط (1)، إربد: عالم الكتب الحديث.

• وقال الرماني: "المشترك بين الشيء وغيره في موضعه".

• وقال ابن جني: "النكرة ما لم تخص الواحد من جنسه نحو: رجل و غلام، وتعتبر النكرة باللام ورب نحو: الرجل والغلام، ورب رجل وزُب غلام".

• وقال العكبري: "وأما النكرة فمصدر: نكرت الشيء نكرةً ونكرًا إذا جهلته، ثم وُصف به الاسم الذي لا يخص شيئاً بعينه".

• وقال ابن مالك في الألفية: نكرة قابل آل مؤثراً، وقال في الكافية الشافية: " ما كان شائعاً في جنسه كحيوان، أو في نوعه كإنسان فهو نكرة".

• وقال ابن هشام الأصبغاري في النكرة: "عبرة عما شاع في جنس موجود أو مقدر".

إن الناظر في هذه التعريفات يحمدهم للنحاة أنهم نقلوا تصورهم الذهني للنكرة بالألفاظ التي توضحها، وعبروا عن المفهوم المصطلحي لها بتعريف يحصر إطاره ويحدد معالمه، وهذا ما جعل الصورة الذهنية قريبة من المدارك، وإن اختلفوا في جزئيات هذه الصورة أو العناصر التي تتألف منها (ذاتيات النكرة)، حيث حصر بعضهم تعريف النكرة في العموم، وحصر بعضهم الآخر تعريفها في الشيوع، ومنهم من عرّف النكرة بالعلامة على نحو ما صنع صاحب الألفية، فالملحوظ في تعريفات المبرد وابن السراج وابن جني حصرهم للنكرة في معنى العموم، فالنكرة عندهم: ما شملت جماعة الأفراد في الجنس الواحد، ولم تخص واحداً منه، في حين أن تعريفات المتأخرين كإبن مالك في الكافية، والأزهري في التصريح رأيت النكرة في معنى الشيوع، فالنكرة عندهم هي الذائعة في جنسها المنتشرة فيه، ولا يقدح هذا الخلاف في ثبات التصور الذهني للنكرة عند الفريفيين؛ ذلك أن شيوع النكرة عائد إلى العموم، وقد نص على ذلك السهيلي حين قال: " وشيوع النكرة في جنسها على العموم" (السهيلي، 1992، ص 112). غير أن تعريف ابن مالك للنكرة في الألفية بأنها: ما تقبل (أل) وتؤثر فيها التعريف ربما كان أقرب إلى الرسم منه إلى الحد؛ ذلك أنه عرّف عن بعض الذاتيات، وهي العلامة ليس غير، ولم تظهر فيه السمة البارزة لمفهوم النكرة وهو الشيوع، أو هو أقرب إلى التعريف بالمثل بحسب ما يرى أرباب المنطق.

2 : 3: النكرة تعريفاً عند بعض المعاصرين (مرحلة الاستقرار):

تناقل حدى النكرة والمعرفة بعض المعاصرين، فزاد بعضهم عليه شيئاً من عبارات العصر على نحو ما فعل الغلابيني حين رأى أن الفرق بين النكرة والمعرفة عائد إلى (التعيين) من عدمه، أي: التحديد والتخصيص، مفيداً من القدماء حينما رأوا في النكرة (ما لا يخص شيئاً بعينه) أو (ما لا تعرف به واحداً بعينه إذا ذكر)، قال: "المعرفة: اسم دلّ على معين كعمرو ودمشق وأنت، والنكرة: اسم دلّ على غير معين كرجل وكتاب ومدينة" (الغلابيني، 1993، 147/1)، وارتضت هذا التعريف أغلب الكتب المعاصرة من بعد، إذ وجدت فيه - على ما يبدو - الفرق واضحاً بين النكرة والمعرفة، وإن اختلفت العناصر المدرجة تحت كل منهما تردداً أو تداخلاً.

وأثر بعضهم السير في ركب المتقدمين من النحاة على نحو ما نجد عند عباس حسن الذي رأى في النكرة شيئاً شائعاً بين أفراد جنسه، دالاً على شيء واحد ولكنه غير معين، ثم ذكر أن للنكرة علامة تعرف بها وهي أل التعريف التي تفيد التعيين وإزالة ما كان من إبهام

الأشموني، علي بن محمد (ت: 918 هـ) (1998). شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: دار الكتب العلمية.

الجرجاني، علي بن محمد (ت: 816 هـ) (1987). التعريفات، تحقيق وتعليق: عبد الرحمن عميرة، ط (1)، بيروت: عالم الكتب.

ابن جني، عثمان (ت: 392 هـ) (1972). اللعم في العربية. تحقيق: فائز فارس، الكويت: دار الكتب الثقافية.

الجوجري، محمد بن عبد المنعم (ت: 889 هـ) (2004). شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب. تحقيق: نواف جزاء الحارثي، ط (1)، المدينة المنورة، السعودية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

حبنكة، عبد الرحمن حسن (1993). ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة. ط (4)، دمشق: دار القلم.

حسن، عباس (د.ت). النحو الوافي. ط (15)، القاهرة: دار المعارف.

الحميري، نشوان بن سعيد (ت: 573 هـ) (1999). شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. تحقيق: حسين العمري ومظهر الأرياني ويوسف عبد الله، ط (1)، بيروت: دار الفكر المعاصر.

الحيادرة، مصطفى طاهر (2003). من قضايا المصطلح اللغوي العربي. إربد، الأردن: عالم الكتب الحديث.

الخوري، شحادة (1992). دراسات في الترجمة والمصطلح والتعريب. ط (2)، دمشق: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر.

الخوري، شحادة (1988). الترجمة قديماً وحديثاً. ط (1)، سوسة، تونس: دار المعارف.

الديداوي، محمد (2005). منهاج المترجم. ط (1)، المغرب: المركز الثقافي.

الرماني، علي بن عيسى (ت: 384 هـ) (1997). رسالة الحنود، تحقيق: إبراهيم السامرائي، عمان: دار الفكر.

ابن السراج، محمد بن السري (ت: 316 هـ) (1987). الأصول في النحو. تحقيق: عبد الحسين الفتلي، بيروت: مؤسسة الرسالة.

السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله (ت: 581 هـ) (1992). نتائج الفكر في النحو. تحقيق: محمد إبراهيم البنا، بيروت: دار الكتب العلمية.

سيبويه، عمرو بن عثمان (ت: 180 هـ) (1988). الكتاب. تحقيق: عبد السلام هارون، ط (3)، القاهرة: مكتبة الخانجي.

ابن سيده، علي بن إسماعيل (ت: 458 هـ) (1993). كتاب العند في اللغة. تحقيق: عبد الله بن الحسين الناصر وعدنان بن محمد الظاهر، ط (1)، الرياض: مكتبة مشكاة الإسلامية.

السيوطي، جلال الدين (ت: 911 هـ) (1990). الأشباه والنظائر في النحو. ط (1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

السيوطي، جلال الدين (ت: 911 هـ) (1988). همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. تحقيق: عبد الحميد هندواوي، مصر: المكتبة التوفيقية.

بو شافور، علي (2016). إشكالية المصطلح اللساني في الدرر الجامعي. الإمارات: جامعة زايد.

ابن الصانع، محمد بن حسن (ت: 720 هـ) (2004). الملح في شرح الملح. تحقيق: إبراهيم سالم

الصاعدي، ط (1)، المدينة المنورة، السعودية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

الصبان، محمد بن علي (ت: 1026 هـ) (1997). حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك. ط (1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن (ت: 769 هـ) (1980). شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط (20)، القاهرة: دار التراث.

العكبري، عبد الله بن الحسين (ت: 616 هـ) (1995). اللباب في علل البناء والإعراب. تحقيق: عبد الإله النبهان، ط (1)، دمشق: دار الفكر.

العلائي، خليل بن كيكلي (ت: 761 هـ) (1990). الفصول المفيدة في الواو المزبلة. تحقيق: حسن موسى الشاعر، ط (1)، عمان: دار البشير.

الغلابيني، مصطفى بن محمد (1993). جامع الدروس العربية. ط (28)، بيروت: المكتبة العصرية.

ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا (ت: 395 هـ) (1979). مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام هارون، بيروت: دار الفكر.

الفارسي، الحسن بن أحمد (ت: 377 هـ) (1990). التعليق على كتاب سيبويه. تحقيق: عوض حمد القوزي، ط (1)، القاهرة.

الفراهيدي، خليل بن أحمد (ت: 175 هـ) (1985). كتاب العين. تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، بيروت: دار الهلال.

القاسمي، علي (1985). المصطلحية مقدمة في علم المصطلح. العراق: وزارة الثقافة والإعلام.

الكفوي، أبو البقاء (ت: 1094 هـ) (1981). الكليات مقابلة وإعداد: عدنان درويش ومحمد المصري، دمشق: منشورات وزارة الثقافة.

ابن مالك، محمد بن عبد الله (ت: 672 هـ) (د.ت). ألفية ابن مالك. القاهرة: دار التعاون.

ابن مالك، محمد بن عبد الله (ت: 672 هـ) (1990). شرح تسهيل الفوائد. تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، ط (1)، القاهرة: هجر للطباعة والنشر.

ابن مالك، محمد بن عبد الله (ت: 672 هـ) (1982). شرح الكافية الشافية. تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، ط (1)، مكة المكرمة، جامعة أم القرى: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي.

الميزد، محمد بن يزيد (ت: 285 هـ) (1963). المقتضب. تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، بيروت: عالم الكتب.

المرادي، الحسن بن قاسم (ت: 749 هـ) (2008). توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك. ط (1)، شرح وتحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، بيروت: دار الفكر العربي.

المسدي، عبد السلام (1984). قاموس اللسانيات مع مقدمة في علم المصطلح. المغرب: الدار العربية للكتاب.

مصطفى، إبراهيم وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار (2004). المعجم الوسيط. ط (4)، القاهرة: مكتبة الشروق.

مطلوب، أحمد (1987). بحوث لغوية. ط (1)، عمان: دار الفكر.

الأشموني، علي بن محمد (ت: 918 هـ) (1998). شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: دار الكتب العلمية.

الجرجاني، علي بن محمد (ت: 816 هـ) (1987). التعريفات، تحقيق وتعليق: عبد الرحمن عميرة، ط (1)، بيروت: عالم الكتب.

ابن جني، عثمان (ت: 392 هـ) (1972). اللعم في العربية. تحقيق: فائز فارس، الكويت: دار الكتب الثقافية.

الجوجري، محمد بن عبد المنعم (ت: 889 هـ) (2004). شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب. تحقيق: نواف جزاء الحارثي، ط (1)، المدينة المنورة، السعودية: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.

حبنكة، عبد الرحمن حسن (1993). ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة. ط (4)، دمشق: دار القلم.

حسن، عباس (د.ت). النحو الوافي. ط (15)، القاهرة: دار المعارف.

الحميري، نشوان بن سعيد (ت: 573 هـ) (1999). شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. تحقيق: حسين العمري ومظهر الأرياني ويوسف عبد الله، ط (1)، بيروت: دار الفكر المعاصر.

الحيادرة، مصطفى طاهر (2003). من قضايا المصطلح اللغوي العربي. إربد، الأردن: عالم الكتب الحديث.

الخوري، شحادة (1992). دراسات في الترجمة والمصطلح والتعريب. ط (2)، دمشق: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر.

الخوري، شحادة (1988). الترجمة قديماً وحديثاً. ط (1)، سوسة، تونس: دار المعارف.

الديداوي، محمد (2005). منهاج المترجم. ط (1)، المغرب: المركز الثقافي.

الرماني، علي بن عيسى (ت: 384 هـ) (1997). رسالة الحنود، تحقيق: إبراهيم السامرائي، عمان: دار الفكر.

ابن السراج، محمد بن السري (ت: 316 هـ) (1987). الأصول في النحو. تحقيق: عبد الحسين الفتلي، بيروت: مؤسسة الرسالة.

السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله (ت: 581 هـ) (1992). نتائج الفكر في النحو. تحقيق: محمد إبراهيم البنا، بيروت: دار الكتب العلمية.

سيبويه، عمرو بن عثمان (ت: 180 هـ) (1988). الكتاب. تحقيق: عبد السلام هارون، ط (3)، القاهرة: مكتبة الخانجي.

ابن سيده، علي بن إسماعيل (ت: 458 هـ) (1993). كتاب العند في اللغة. تحقيق: عبد الله بن الحسين الناصر وعدنان بن محمد الظاهر، ط (1)، الرياض: مكتبة مشكاة الإسلامية.

السيوطي، جلال الدين (ت: 911 هـ) (1990). الأشباه والنظائر في النحو. ط (1)، بيروت: دار الكتب العلمية.

السيوطي، جلال الدين (ت: 911 هـ) (1988). همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. تحقيق: عبد الحميد هندواوي، مصر: المكتبة التوفيقية.

بو شافور، علي (2016). إشكالية المصطلح اللساني في الدرر الجامعي. الإمارات: جامعة زايد.

ابن الصانع، محمد بن حسن (ت: 720 هـ) (2004). الملح في شرح الملح. تحقيق: إبراهيم سالم

- ابن معطي، يحيى بن عبد المعطي (ت: 628 هـ) (1977). *الفصول الخمسون*. تحقيق ودراسة: محمود محمد الطناحي، القاهرة: مطبعة الحلبي.
- ابن منظور، محمد بن مكرم (ت: 711 هـ) (1994). *لسان العرب*. ط (3)، بيروت: دار صادر.
- ابن الناظم، محمد بن محمد (ت: 686 هـ) (2000). *شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك*. تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط (1)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- نحلة، محمود أحمد (1997). *التعريف والتكبير بين الدلالة والشكل*. الإسكندرية: دار التوني للطباعة والنشر.
- ابن هشام، عبد الله بن يوسف (ت: 761 هـ) (1979). *أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك*. تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن هشام، عبد الله بن يوسف (ت: 761 هـ) (1984). *شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب*. تحقيق: عبد الغني الدقر، سورية: الشركة المتحدة للتوزيع.
- ابن هشام، عبد الله بن يوسف (ت: 761 هـ) (1963). *شرح قطر الندى وبل الصدى*. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط (1)، القاهرة.
- ابن هشام، عبد الله بن يوسف (ت: 761 هـ) (1985). *معنى اللبيب عن كتب الأعراب*. تحقيق: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، ط (6)، دمشق: دار الفكر.
- اليقوبي، مصطفى (2000). *لغة الدراسة المصطلحية... نحو منهجية التعامل مع التراث الإسلامي*. ط (1)، المغرب: معهد الدراسات المصطلحية.

